الكلية	**كلية العلوم السياسية**
القسم	
المادة باللغة الانجليزية	Human Rights
المادة باللغة العربية	**حقوق الانسان**
المرحلة الدراسية	**الأولى**
اسم التدريسي	**م.م. اكرم عبد داود**
عنوان المحاضرة باللغة الانجليزية	International recognition of human rights since World War I
عنوان المحاضرة باللغة العربية	**الاعتراف الدولي بحقوق الانسان منذ الحرب العالمية الأولى**
رقم المحاضرة	10
المصادر والمراجع	**حقوق الانسان / حافظ علوان الدليمي**

محتوى المحاضرة

الاعتراف الدولي بحقوق الانسان منذ الحرب العالمية الأولى

ونحن نتحدث عن (الاعتراف الدولي بحقوق الانسان) ينبغي لنا ان نستعرض مرحلتين مهمتين مر بها المجتمع الانساني في نظرته ازاء الفرد والجماعة وحقوق كل منهما وما اعترى هذه النظرة من تطورات وتغييرات.

دامت المرحلة الأولى زمنيا للفترة بين الحربين العالميتين الأولى والثانية، بينما بدأت المرحلة الثانية منذ نهاية الحرب العالمية الثانية وامتدت حتى عصرنا الحاضر.

ولقد تمخض عن الحرب الأولى تأسيس (عصبة الأمم) عام (١٩١٩) التي مثلت أول تجمع دولي يظهر في وقت كان الانسان وحقوقه وحرياته لا تلاقي الا الاهتمام الضئيل.

اما المرحلة الثانية التي مر بها المجتمع الدولي في نظرته إزاء حقوق الانسان، فلقد شهدت تطورا كبيرا وملحوظاً في الاهتمام بهذه الحقوق. وتجسد ذلك في انبثاق تجمع دولي جديد اتفقت عليه واسسته (ست وعشرون) دولة اطلقت على نفسها (الامم المتحدة).

ومن الأهمية التنبيه بالقول بأن (ان المجتمع الدولي وحتى الحرب العالمية الأولى لم يقر الا عددا محدودًا من الاتفاقيات التي تمس حقوق الانسان، مثل تلك المتعلقة بتحريم

الرق والاتجار به والقرصنة) واتفاقيات لاهاي لعام (١٨٩٩ و ١٩٠٧) (التي تضمنت بعض القواعد التي يجب مراعاتها اثناء الحروب... ولكن لم يكن هناك أي وجود لنصوص تستهدف حماية عامة لحقوق الانسان في حين تمكنت الدول الكبرى من انشاء عدد من المؤسسات والانظمة الدولية التي تتيح لها حماية رعاياها أو من تعتبرهم كذلك في الخارج).

عصبة الامم ومسألة حقوق الانسان

تضمنت (معاهدة وستكاليا) بندا خطيرا تمثل في منح الدول الحرية المطلقة في شن الحروب أو الدخول فيها إذا ما كان في ذلك تحقيق مصلحة لها.

على اثر ذلك قامت الحرب العالمية الأولى التي امتدت للفترة من (١٩١٤) إلى (١٩١٨) اكتوى العالم خلالها بنارها وامتدت ويلاتها لتشمل العديد من الدول وذهب ضحيتها ملايين البشر. كل هذا دفع الدول والشعوب إلى السعي الحثيث لتكوين سلطة أو هيئة دولية عليا تتولى حل المنازعات والخصومات الدولية بطرق سلمية وتضع حدا للحروب وتحاول منع وقوعها مستقبلا. فأنشئت عصبة الأمم عام (١٩٢٠) فقد هدفت إلى توثيق التعاون بين الامم وضمان السلم والأمان الدوليين، وعدم اللجوء إلى الحرب، والحث إلى الالتزام بذلك، واحترام قواعد القانون الدولي، وتحقيق العدالة واحترام الالتزامات المقررة في المعاهدات، واقامة العلاقات بين الدول علانية وعلى اساس العدالة والشرف تكونت هذه الهيئة من هيئات هي (الجمعية العامة، مجلس العصبة والامانة العامة).

إن اهتمام (العصبة) بمسألة حقوق الانسان كان هامشياً وبسيطاً فقد خلا ميثاقها من نصوص تتعلق مباشرة بحقوق الانسان، وعلى العكس من ذلك فقد عالجت مسائل وقضايا اخرى يمكن درجها ضمن اطار حقوق الانسان، فقد دعت إلى التعاون في مجال الاهتمام بالشؤون الاقتصادية والمالية الدولية وسعت إلى تعاون الدول على مكافحة الامراض وتحسين الصحة العامة والاهتمام بالمسائل الاجتماعية والانسانية لتحسين حالة العمال وتنظيم ساعات العمل، ومقاومة الفقر ومحاربة الاتجار بالرقيق والنساء والاطفال، ومقاومة المخدرات ونجحت بتشجيع التعاون الفكري بين الشعوب، وعقد مؤتمرات علمية وثقافية والاهتمام بتدوين القانون الدولي. أما في الجانب الاداري فقد أقرت العصبة (بنظام الانتداب) بغية تنظيم الحالة الانسانية للدول المشمولة بالانتداب، وطلبت من الدول

المنتدبة تقديم تقارير سنوية عن الأوضاع في الاقاليم الخاضعة لانتدابها ومدى ما حصل فيها من تقدم على الصعيد الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ومناقشة تلك التقارير وتقييمها اما في الاطار الانساني فقد قررت العصبة حماية الاقليات وحقوقها وفقا لمعاهدات الصلح بعد الحرب والطلب من الاطراف المعنية بهذا الأمر احاطة العصبة علما بأي اخلال بتلك الحقوق.

وجاءت نهاية العصبة عام (١٩٤٦) بعدما فشلت في المحافظة على السلام ودرئ الحرب العالمية الثانية نتيجة لقصور ميثاقها وعدم فعاليتها في معالجة الأزمات الدولية.

الامم المتحدة وتطور منظومة حقوق الانسان

رغم العديد من الاعلانات والمعاهدات والمواثيق والاتفاقيات الدولية التي عنت بالانسان وبحقوقه. إلا أن هذه الحقوق لم تشهد طوال تاريخها اهتماما اتخذ طابعاً رسميا وشعبيا وعلى نطاق عالمي، كالذي شهدته في ظل (الامم المتحدة) وعبر هيئاتها ومنظماتها المنبثقة عنها.

فمنذ اليوم الأول لأنشائها كان لحقوق الانسان وحرياته بالغ الاهتمام من قبلها ومن صميم أولوياتها الاساسية، وشاهدا على ذلك نصوص ميثاقها والاعلان الملحق به التي شكلت اعترافا دوليا بوجود تلك الحقوق والزاما للدول الموقعة عليه بحماية تلك الحقوق وتقييدا للدول وسلطاتها تجاه الفرد وحقوقه، وقد كان ذلك يعني نقل كل ما يتعلق بحقوق الانسان من الاختصاص المحلي أو على صعيد الدول إلى النطاق العالمي وفي اطار القانون الدولي العام حتى تصبح من اختصاص المجتمع الدولي وصلاحياته. وللمقاربة نشير إلى ان (هيئة الامم المتحدة) كانت قد اصدرت نوعين من النصوص لتأكيد حقوق الانسان والاعتراف بها وحمايتها.

النوع الأول وهو ما سمى بـ (الاعلان العالمي لحقوق الانسان) الصادر في (١٠ كانون الأول ١٩٤٨). والنوع الثاني من النصوص والاتفاقيات الدولية التي شملت كافة اوجه حقوق الانسان.

لم تكتف المنظمة الدولية بالإعلان فقط، بل جندت كافة امكانياتها لوضع ذلك الاعلان موضع التنفيذ والعمل على الزام الدول بتنفيذه والتقييد بما جاء به وحماية حقوق الانسان وصيانتها وعليه يمكننا القول ان (القرن العشرين) في ظل (الامم المتحدة) هو

(قرن حقوق الانسان).

وتأكيدا لما ذهبنا إليه فان (المادة الأولى) من (ميثاق الأمم المتحدة) تنص على: (ان من هذه المقاصد تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية للناس جميعاً والتشجيع على ذلك اطلاقا بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء).

وفي المادة (الخامسة والخمسين)، ان الامم المتحدة تعمل على: (ان يشيع في العالم احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع، بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء. ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً). وفي المادة (السادسة) (أنه يتعهد جميع الاعضاء بأن يقوموا منفردين أو مشتركين بما يجب عليهم من عمل بالتعاون مع الهيئة، لأدراك المقاصد المنصوص عليها في المادة (الخامسة والخمسين). وفي المادة (الثانية والستين) ان للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يقدم توصيات فيما يختص بإشاعة احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية ومراعاتها).

إن تعبير (يتعهد جميع الاعضاء) في المادة (السادسة والخمسين)، يعني التزام الدول الاعضاء بالعمل للأهداف التي عدتها المادة (الخامسة والخمسون)، ومنها احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية، ومقتضى الالتزام هذا هو ان مسائل حقوق الانسان اصبحت من المسائل التي قامت الأسرة الدولية بتنظيم العلاقة بشأنها عند وضع الميثاق، واعتبرت ضمانها ورعايتها من صميم مسؤوليتها، وليست من قبيل الشؤون التي تعد من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، فكأنما اريد بنص المادة ان تخرج حقوق الانسان عن الاختصاص الداخلي للدول الاعضاء فرادي. وهذا يقتضي تحقيق وسائل الاعتراف بالفرد في مواجهة الدولة التي تهدد كرامته وتنكر ادميته وتنتقص من حقوقه وشخصيته. وذلك عن طريق الارتقاء بمركزه خارج النطاق الداخلي للدول الاعضاء فرادى إلى المحيط القانوني الدولي بحيث يمكن ان يقف في مواجهة السلطة التي تهدد حقوقه، وتعصف بحرياته، بالاحتكام إلى وسائل قانونية باتت ملزمة، وبخلاف ذلك، تبقى الالتزامات التي وقعها ميثاق الأمم المتحدة في شأن حقوق الانسان، وغيرها من المشاريع الدولية والاقليمية ... تؤكد حقوقاً ولا توجد وسائل وطرق قانونية لحمايتها والعمل على عدم العصف بها.

وفي الختام من المفيد القول ان اقرار حقوق الانسان والاعتراف بها قد مرا بالعديد

من المراحل عبر تاريخها وهذه المراحل هي:

١-**مرحلة التعريف بالحق:** بلورة المفهوم وانتقائه وتحديده كمبدأ أو غالبا ما تتم من خلال كتابات فقهاء القانون والمفكرين وكذلك التطورات الاجتماعية.

٢-**مرحلة الإعلان:** اقرار الحق كمبدأ عام معترف به من قبل المجتمع الدولي وغالبا ما يأخذ هذا الاقرار شكل اعلان عالمي أو معاهدة دولية تتسم بعمومية وعدم الالتزام بشكل كامل.

٣-**مرحلة النفاذ:** يتم تحديد عموميات الحق وتطويرها في شكل اتفاقيات دولية مختصة كالعهدين الدوليين الصادرين عام (١٩٦٦).

٤-**مرحلة تشكيل آليات التنفيذ:** من خلال انشاء لجان لمتابعة تنفيذ اتفاقيات دولية مختصة أو تعيين مقرر أو تكوين لجنة تحقيق أو تقصي الحقائق وتقوم هذه الاليات بإصدار تقارير تتسم في الغالب بالدبلوماسية وعدم توجيه نقد مباشر للحكومات المخالفة.

٥-**مرحلة الحماية الجنائية:** وضع الانتهاكات على الحق المعني بالحماية في اطار نص تجريمي وفرض عقوبات رادعة لمرتكبيه مثل اتفاقية مناهضة التعذيب (٣٢).

واخذ الاعتراف الدولي المعاصر بحقوق الانسان يتعزز منذ اقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة للإعلان العالمي لحقوق الانسان في (١٠ كانون الأول ١٩٤٨) ثم العهدين الدوليين لحقوق الانسان لعام (١٩٦٦) وسميت هذه الوثائق الدولية الثلاث بالشرعة الدولية لحقوق الانسان.

لم يتوقف الاهتمام الدولي بحقوق الانسان عند هذا الحد، بل تعداه واخذ مداه يتسع وتتصاعد وتيرته ليشمل كل ما من شأنه الحفاظ على تلك الحقوق وتطويرها من خلال الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ذات الشأن وإلزام الدول والحكومات بها، تدريجيا.

اما الوثائق الدولية ذات العلاقة بالشأن الانساني فلقد زادت عن الـ (خمسين) وثيقة تضمنت الاعلانات والاتفاقيات والقرارات التي صدرت التي كان يجمعها هم مشترك هو كيفية المحافظة على حقوق الانسان وحرياته والعمل على الارتقاء بالإنسان إلى مستويات عليا تليق به كأغلى الموجودات.